رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

1424 - الحكم في أستخدام السحر للتوفيق بين زوجين - نور على الدرب

صالح اللحيدان

باحدها يقول ما الحكم في استخدام السحر للتوفيق بين زوجين جزاكم الله خيرا ايفعل الانسان عملا يعصي به الله جل وعلا لينفع اخرين هذا اذا كان متبرعا فكيف اذا كان يقبض الاموال على ذلك - 00:00:00

الله جل وعلا لما ذكر السحر ذكر ان السحر كفر فان الله لما ذكر قصة هاروت وماروت وهو يعلمني من احد حتى يقول انما نحن فتنة فلا تكفر وفي الحديث عن الذي حد الساحر ضربة بالسيف - 00:00:27

و قتل الصحابة من ثبت عندهم انهم سحرة فلا يحل الاستعانة بالسحر ولا بالسحرة ولا يجوز ان يسلك هذا الطريق لتقريب وجهات نظر الزوجين او تأليف التأليف بينهما فانه لا يوصل الى ذلك الا بشرك والعياذ بالله - 00:00:55

ولا يحل لمسلم ان يقصد الى مشرف او ساحر ويستعين به على امر يظنه نافعا بل هذا من الشر والبلاء نسأل الله العافية جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:26